

الجمهورية التونسية  
وزارة العدل

\*\*\*\*

الإدارة الجهوية بتونس

\*\*\*

استشارة عدد 2017/31

\*\*

اقتناء وتركيب آلات ناسخة رقمية

## كراس الشروط الإدارية والفنية الخاصة

### الفصل (1) : الأطراف :

- الإدارة الجهوية لوزارة العدل بتونس ، مقرها 10 نهج قليبية 1075 باب الخضراء تونس باعتبارها المشتري. صاحبة المعرف الجبائي : 1479883H.

من جهة،

- والسيد ..... وكيل شركة ..... مقراها ..... باعتبارها المزود.  
المعرف ال جبائي : .....  
صاحبة .....  
باعتبارها المزود.

من جهة أخرى،

### الفصل (2) : الموضوع :

يتعلق كراس الشروط هذا باقتناء آلات ناسخة لفائدة المحاكم الراجعة بالنظر للإدارة الجهوية لوزارة العدل بتونس بعنوان سنة 2017 ويضبط بنود المشاركة وشروطها وخصوصيات ال طلبية موضوع الاستشارة المنصوص عليها أعلاه وكمياتها وتفصيلها ما يلي:

الكمية	الموضوع
08	آلات نسخ رقمية من الحجم المتوسط Numérique avec imprimante et scanner ( $\geq 20$ p/mn)

### الفصل (3) الخصائص الفنية الدنيا المطلوبة =

آلات ناسخة رقمية متوسطة الحجم:

- Vitesse de reproduction :  $\geq 20$  pages par minute pour le format A4.
- Multi copie : de 1 à 99 au moins.
- Zoom : de 25 % à 400 % au moins.
- Une Cassette au moins : en format (Max A3 ; min A5) au moins
- Passe copie (By-pass) :de capacité  $\geq 50$  feuilles.
- Equipée d'un socle d'origine.
- Mémoire : 16 Mo minimum
- Résolution de copie : 600\*600 dpi.
- Multifonction : avec scanner et imprimante

### الفصل (4) : الشروط الخاصة بالثمن :

تشتمل الأثمان الفرديّة للحصّة المشار إليها أعلاه على جميع الأداءات والمعاليم والمصاريف وهي ثابتة غير قابلة للمراجعة طيلة مدة سريان العقد.

### الفصل (5) : الضمانات المالية :

أ - الضمان النهائي:

يطالب المترشح الذي تم الاحتفاظ بعرضه بتقديم ضمان نهائي يساوي 3 % من القيمة الأصلية للاستشارة خلال العشري (20) يوما الموالية لإعلامه بالموافقة على الاستشارة وإلا اعتبر مخلا بالتزاماته. يبقى هذا الضمان صالحا

طوال مدة التوريد ويرجع الضمان النهائي أو ما تبقى منه إلى صاحب الاستشارة أو يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه لاغيا شرط وفاء صاحب الاستشارة بجميع التزاماته وذلك بانقضاء أجل أقصاه أربعة أشهر ابتداء من تاريخ قبول الطلبات.

وإذا تمّ إعلام صاحب الاستشارة من قبل المشتري العمومي، قبل انقضاء الأجل المذكورة أعلاه بمقتضى رسالة معلّلة ومضمونة الوصول أو بأية وسيلة تعطي تاريخا ثابتا لهذا الإعلام، بأنّه لم يف بجميع التزاماته، لا يرجع الضمان النهائي أو يتم الاعتراض على انقضاء التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه.

وفي هذه الحالة لا يرجع الضمان النهائي أو لا يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه لاغيا إلا برسالة رفع اليد يسلمها المشتري العمومي.

#### **ب الضمان الشخصي بالتضامن :**

يمكن تعويض الضمانات المشار إليها أعلاه بالتزام الصادر عن أشخاص كافلين بالتضامن عملا بالشروط المحددة بالأمر المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية طبقا للمثال الذي ضبطه قرار وزير المالية المؤرخ في 4 نوفمبر 2008.

#### **الفصل (6) : الوثائق المكونة للاستشارة وترتيبها التفاضلي:**

- تتمثل الوثائق المكونة للاستشارة في:
- (1) وثيقة التعهد التي تمثل وثيقة الالتزام المالي.
  - (2) كراس الشروط الإدارية والفنية الخاصة.
  - (3) جدول الأسعار.
  - (4) جدول التفصيل التقديري للأسعار.
  - (5) كراس الشروط الإدارية العامة المطبق على الصفقات العمومية الخاصة بالتزود بمواد عادية وخدمات الصادر بمقتضى قرار الوزير الأول المؤرخ في 25 سبتمبر 1996.
  - (6) كراسات الشروط الفنية المشتركة.
- في صورة التضارب أو الاختلاف بين الوثائق المكونة للاستشارة، ترجح الوثائق حسب ترتيبها أعلاه.

#### **الفصل (7): التغيير في حجم أو طبيعة الطلبات :**

لا يمكن لصاحب الاستشارة أن يقدم أي اعتراض أو تحفظ في صورة الزيادة أو النقصان في حجم الطلبات ما لم يتجاوز التغيير نسبة 20% من مبلغ الصفقة الأصلي.

#### **الفصل (8): آجال التسليم :**

تسلم جميع المواد موضوع الاستشارة وفقا للفصل 11 أدناه في أجل أقصاه خمسة عشرة يوما ( 15 ) يوما، ويحتسب الأجل بداية من توصل المزود بطلب تزود صادر عن الإدارة الجهوية بتونس وجدول في التوزيع.

#### **الفصل (9): غرامة التأخير:**

في صورة تجاوز أجل التسليم التعاقدية أو في صورة التأخير في تنفيذ الاستشارة غير المبررين تطبق عقوبة مالية على المزود يتم احتسابها على أساس 1000/01 من قيمة المواد غير المسلمة أو المسلمة بعد الآجال عن كل يوم تأخير حسب الصيغة التالية:

$$\text{مبلغ العقوبة} = \frac{\text{قيمة السلع غير المسلمة أو المسلمة بعد الآجال} \times \text{عدد أيام التأخير}}{1000}$$

وفي جميع الحالات لا يمكن أن تتجاوز جملة خطايا التأخير نسبة 05 % من مبلغ الحساب النهائي.

## **الفصل (10) : حالات القوة القاهرة المانعة من تنفيذ الالتزامات :**

في صورة وجود قوة القاهرة تمنع المزود من تنفيذ الالتزامات أو جزء منها فإنه يقع تطبيق ما جاء بمجلة الالتزامات والعقود.

## **الفصل (11) : استلام الطلبات :**

تسلّم جميع المواد موضوع الاستشارة لمستودع الإدارة الجهوية بتونس ويلتزم المزود بتركيب الآلات وتشغيلها فور تسليمها لاحقا للإدارة أو المحكمة المستفيدة، وتعيّن الإدارة من يهيئها للقيام بعملية المراقبة الفنية والتثبت من هذه المواد، وتظل مسؤولية المزود قائمة بعد تسليم المواد وذلك إلى حدود استعمالها، وتحتفظ الإدارة بحق رفض ورفع جميع المواد إذا ما تبين أن بها عيوباً وذلك تحت مسؤولية المزود. ويمكن للإدارة أن تجري حجراً على المبالغ عند دفع المستحقات.

## **الفصل (12) : الضمان :**

يضمن المزود الآلات الناسخة المسلمة ضد جميع العيوب في الصنع أو عدم مطابقتها للمواصفات الفنية المنصوص عليها بكراس الشروط، ويتعهد كتابياً بتعويضها دون أن يتحمل المشتري مصاريف إضافية جراء ذلك. ويجب أن لا تكون مدة الضمان أقل من عام بداية من تاريخ استلام الآلات.

## **الفصل (13) : خدمات ما بعد البيع :**

يتعهد المزود بتأمين خدمات ما بعد البيع من صيانة وإصلاح وتوفير قطع غيار وغيرها لمدة لا تقل عن 5 سنوات بعد انقضاء مدة الضمان.

## **الفصل (14) : فسخ الاستشارة :**

يمكن للإدارة فسخ الاستشارة في الحالات التالية:

- أ - إذا لم يف صاحب الاستشارة بالتزاماته وذلك بعد مرور 10 أيام من تاريخ التنبيه عليه بواسطة مكتوب مضمون الوصول وبانقضاء هذا الأجل يمكن للإدارة فسخ الاستشارة دون أي إجراء آخر أو تكليف من يتولّى إنجازها حسب الإجراء الذي تراه ملائماً وعلى حساب صاحب الاستشارة الأصلي.
- ب- في حالة وفاة صاحب الاستشارة أو إفلاسه، ويمكن للإدارة أن تقبل عند الاقتضاء العروض التي يقدمها الورثة أو الدائنون أو المصفي قصد استمرار الاستشارة.
- ت- في حالة عجز واضح ودائم لصاحب الاستشارة.
- ث- إذا ثبت إخلال صاحب الاستشارة بالتزامه بالقيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات إبرام الاستشارة وإنجازها.

## **الفصل (15) : تسديد المستحقات :**

يلتزم المزود بتقديم فاتورة إلى الإدارة في 4 نظائر يضبط فيها المبالغ التي يطالب بها بموجب تنفيذ الاستشارة وتبيان جميع العناصر المحدد وبوصلات تسليم المواد التي يجب أن تكون ممضاة ومختومة من الإدارة أو المحكمة التي تم فيها تركيز الآلة الناسخة مع ذكر اسم الممضي وصفته.

## **الفصل (16) : المحاسب العمومي :**

المحاسب المكلف بعملية الخلاص هو قابض المجلس الجهوي بولاية تونس.

## **الفصل (17) : تسوية النزاعات :**

في صورة نشوب نزاع عند تنفيذ الاستشارة يسعى الطرفان المتعاقدان إلى فضه بالحسنى ويعلم الطرف المعني بالنزاع الطرف المقابل بموضوع النزاع عن طريق مكتوب مضمون الوصول ويثبت تاريخ وصل الإعلام بالبلوغ هذا الإعلام. إذا لم يتوصل طرفا النزاع إلى حل صليحي خلال 30 يوما من تاريخ الإعلام بالنزاع فإن هذا النزاع يحال على اللجنة الاستشارية لفض النزاعات بالحسنى المحدثة لدى الوزير الأول وذلك طبقا للفصول 185-186-187-188-189-190 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات العمومية. وإذا ما تمادى النزاع فإنه يصبح من أنظار المحاكم التونسية المختصة.

#### الفصل (18) : معالم التسجيل :

يتحمل المزود جميع معالم التسجيل عند الاقتضاء.

#### الفصل (19) : مجموع القوانين المنطبقة :

يخضع المزود إضافة إلى الترتيب المذكورة بقراس الشروط إلى الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وإلى جميع النصوص المنقحة والمتممة له ومقتضيات مجلة المحاسبة العمومية ومجلة الالتزامات والعقود وإلى جميع القوانين التونسية المنطبقة في الغرض.

#### الفصل (20) : صحة ونفاذ الاستشارة :

لا تكون الاستشارة صحيحة ونافذة إلا بتسلم المزود لطلب تزود في الغرض.

حرب ..... في : .....

اطلع عليه  
عن وزير العدل

اطلعت عليه ووافقت  
المزود

## كيفية تقديم العروض ومنهجية الفرز الفني والمالي

### الفصل (1) : صلوحية العروض :

تبقى العروض صالحة لمدة 90 يوما بداية من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لتسليم العروض.

### الفصل (2) : شروط المشاركة في الاستشارة :

للمشاركة في الاستشارة يتحتم أن تتوفر في العارض المؤهلات التي تمكنه من تنفيذ مقتضيات عقد الصفقة في ظروف جيدة.

### الفصل (3) : طريقة تقديم العروض :

يجب تضمين العرض الفني والمالي في طرفين منفصلين ومختومين بدرجة في ظرف ثالث خارجي يكتب عليه :

**لا يفتح استشارة عدد 2017/31 "اقتناء وتركيب آلات ناسخة رقمية لفائدة الإدارة الجهوية لوزارة العدل**

**بتونس".**

ترسل العروض عن طريق البريد مضمون الوصول أو بالبريد السريع باسم الإدارة الجهوية لوزارة العدل تونس - 10 نهج قليبية باب الخضراء 1075 تونس أو تسلّم مباشرة إلى مكتب الضبط التابع للإدارة الجهوية بتونس مقابل وصل إيداع.

ويتضمن الظرف الخارجي الوثائق التالية:

- 1 شهادة الجباية المنصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل صالحة لليوم الموالي لآخر أجل لقبول العروض (الأصل أو نسخة مطابقة للأصل).
  - 2 نسخة من شهادة انخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
  - 3 تصريح على الشرف في عدم الإفلاس أو التسوية القضائية يقدمه العارضون المقيمون بالجمهورية التونسية طبقا للتشريع الجاري به العمل، غير أنه يتعين وجوبا بالنسبة للمشاركين الذين هم في حالة تسوية رضائية طبقا للتشريع الجاري به العمل إرفاق عروضهم بتصريح للإعلام في الغرض. "ملحق عدد 1"
  - 4 تصريح على الشرف يقدمه العارضون يلتزمون بموجبه بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات إبرام الاستشارة ومراحل إنجازها "ملحق عدد 2".
  - 5 تصريح على الشرف يقدمه المشارك بأنه لم يكن عونا عموميا لدى وزارة العدل لم تمض عن انقطاعه عن العمل بها مدة خمس سنوات على الأقل "ملحق عدد 3"
- ظرف يحمل عبارة "العرض الفني" ويحتوي على:
- 1 التزام بمدة ومحتوى الضمان *garantie* "ملحق عدد 4".
  - 2 جدول في الخصائص الفنية للتجهيزات المقترحة "ملحق عدد 5".
  - 3 الجاذبة الفنية للآلة *Prospectus* ممضى ومختوم على جميع صفحاته.
  - 4 كراس الشروط الإدارية والفنية الخاص ممضى ومؤشر على جميع صفحاته.
- ظرف يحمل عبارة "العرض المالي" ويحتوي على الوثائق التالية:
- وثيقة التعهد مشتملة على كل البيانات وممضاة وفقا للنموذج المصاحب "ملحق عدد 6".

- جدول الأسعار مشتملا على كل البيانات وممضى " ملحق عدد 7".

- جدول التفصيل التقديري للأسعار ممضى "ملحق عدد 8"

**هام : فى جميع الحالات يعتمد تاريخ وصول العرض إلى مكتب الضبط التابع للإدارة الجهوية بتونس 10 نهج قليبية 1075 باب الخضراء تونس للتثبت من تقديمه فى الآجال من عدمه**

**الفصل (4) : طريقة فحص العروض :**

يتم فحص العروض على مرحلتين :

**المرحلة الأولى : الفحص المالي للعروض :**

تتولى لجنة فتح العروض فى مرحلة أولى التثبت بالإضافة إلى الوثائق الإدارية، فى صحة الوثائق المكونة للعرض المالي وتصحيح الأخطاء الحسابية والمادية عند الاقتضاء. ثم ترتيب كل العروض المالية تصاعديا.

**المرحلة الثانية: الفحص الفني للعروض:**

يتم التثبت فى مطابقة العرض الفني المقدم من قبل صاحب العرض المالي الأقل ثمنا لكل فصل، وفى صورة مطابقتة لكراسات الشروط يتم منحه الاستشارة.

إذا تبين أن العرض الفني المعنى غير مطابق لكراسات الشروط يتم اعتماد نفس المنهجية بالنسبة للعروض الفنية المنافسة حسب ترتيبها المالي التصاعدي.

**اطلعت عليه المزود:**

## ملحق عدد (1)

استشارة عدد 2017/31

### تصريح على الشرف

### في عدم الإفلاس أو التسوية القضائية

تطبيقاً للأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وجميع النصوص المنقحة والمتممة له،

إني الممضي أسفله (الاسم - اللقب - الصفة) .....  
..... والمتعهد باسم ولحساب شركة .....

أصرح على الشرف بأن هذه الشركة ليست في حالة إفلاس ولا بحالة تسوية قضائية.

..... في .....

العارض  
الإمضاء والختم



## ملحق عدد (2)

استشارة عدد 2017/31

### تصريح على الشرف في عدم التأثير

تطبيقاً للأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وجميع

النصوص المنقحة والمتممة له،

..... إنني الممضي أسفله (الاسم – اللقب – الصفة)

..... والمتعهد باسم ولحساب شركة

أصرح على الشرف والتزم بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو عطايا أو هدايا لغاية التأثير في مختلف

إجراءات إبرام الاستشارة ومراحل إنجازها.

..... في

العارض  
الإمضاء والختم

### ملحق عدد (3)

استشارة عدد 2017/31

#### تصريح على الشرف

تطبيقاً للأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وجميع النصوص المنقحة والمتممة له،

إني الممضي أسفله (الاسم – اللقب – الصفة) .....

..... والمتعهد باسم ولحساب شركة .....

أصرح على الشرف بأنني لم أكن عوناً عمومياً لدى الإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة العدل لم تمض عن انقطاعي عن العمل بها مدة خمس سنوات على الأقل عند تقديمي لهذا العرض.

..... في .....

صاحب العرض  
(الإمضاء و الختم)

## ملحق عدد (4)

استشارة عدد 2017/31

### التزام

### بمدة ومحتوى الضمان

إنني الممضي أسفل هذا (الاسم واللقب) .....  
وكيل شركة .....  
ألتزم بضمان التجهيزات موضوع الاستشارة عدد 2016/ 26 الحالية لمدة ..... ضد كل عيب خفي أو عيب  
في الصنع.  
ويتعهد المزود بتعويضها دون أن يتحمل المشتري مصاريف إضافية جراء ذلك.

..... في .....

حرر بـ

صاحب العرض

( الإمضاء و الختم )

## ملحق عدد (5)

استشارة عدد 2017/31

### جدول في الخصائص الفنية للتجهيزات المقترحة

الخصائص الفنية للتجهيزات المقترحة	الخصائص الفنية الدنيا المطلوبة بمراس الشروط	الحصة
	Vitesse de reproduction : $\geq 20$ pages par minute -pour le format A4.	-آلات النسخة رقمية متوسطة الحجم
	-Multi copie : de 1 à 99 au moins.	
	-Zoom : de 25 % à 400 % au moins.	
	-Au moins une cassette: en format (Max A3 ; min A5) au moins	
	-Passe copie (By-pass) :de capacité $\geq 50$ feuilles.	
	-Equipée d'un socle d'origine.	
	-Mémoire : 16 M au moins	
	-Résolution de copie : 600*600 dpi.	
	-Garantie (contre vice caché) $\geq$ une année.	
	- Multifonction : <b>avec scanner et imprimante</b>	

صاحب العرض

( الإمضاء و الختم )

## ملحق عدد (6)

استشارة عدد 2017/31

### وثيقة التعهد

- إنني الممضي أسفله (الاسم واللقب والخطة) .....
- المتصرف باسم ولحساب : .....
- المنخرط بالصندوق القومي للضمان الاجتماعي تحت عدد .....
- المرسم بالسجل التجاري..... في ..... تحت عدد.....
- المعين محل مخابراته بـ (ذكر العنوان بالكامل).....
- بصفتي: .....

وبعد الإطلاع على جميع الوثائق الآتي ذكرها والمكونة لملف الاستشارة عدد 2017/31 والمتعلق باقتناء وتركيب آلات ناسخة رقمية.

1) وثيقة التعهد التي تمثل وثيقة الالتزام.

2) جدول الأسعار.

3) كراس الشروط الإدارية والفنية الخاصة.

أتعهد وألتزم بما يلي :

1) تزويد الوزارة بالمواد وفقا للشروط المبينة بالوثائق المذكورة أعلاه طبقا لجدول الأسعار، مقابل الأثمان التي اقترحتها لكل فصل من فصول هذا الجدول وباعتبار جميع التأثيرات المباشرة وغير المباشرة وخاصة منها الاداء على القيمة المضافة، والتي حددت قيمتها بمبلغ قدره (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام ) \*

ويتوزع المبلغ كما يلي :

- مبلغ الاستشارة دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام ) .....

- مبلغ الأداء على القيمة المضافة (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام ) .....

\* في صورة اقتراح تخفيض يجب ذكره في وثيقة التعهد

ويتأتى هذا المبلغ من تطبيق الأثمان الفردية المقترحة على الكميات المقدرة ضمن التفصيل التقديري. وتكون هذه الأثمان وخاصة المنصوص عليها بجدول الأسعار، نافذة عند تاريخ إمضاء عقد الصفقة.

(2) قبول الطبيعة الثابتة لأثمان الصفقة

(3) إسداء الخدمات موضوع الصفقة خلال مدة الثلاثين (30) يوما إبتداء من تاريخ إذن بداية الانجاز وفقا لما تنص عليه كراس الشروط الإدارية الخاصة.

(4) تطبيق جميع البنود المدرجة بكراس الشروط الإدارية الخاصة التي تكون جزءا من الصفقة.

(5) الإبقاء على شروط هذا التعهد مدة تسعين (90) يوم ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل لقبول العروض.

(6) بأنني منخرط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وأدلي بما يثبت أنني في وضعية قانونية إزاء الصندوق طبقا للشهادة المصاحبة والصالحة في هذا التاريخ.

(7) أشهد أنني لست (أو أن الشركة التي أمثلها ليست) في حالة حجز قانوني. وفي صورة ثبوت عكس ذلك، فإنه

يمكن فسخ الصفقة بصفة آلية وإنجازها على مسؤوليتي (أو على مسؤولية الشركة التي أمثلها).

(8) يدفع المشتري العمومي المبالغ المستحقة بموجب عقد الصفقة بتحويلها إلى الحساب المفتوح بالبنك أو البريد

..... تحت عدد ..... (ذكر الهوية

البنكية أو البريدية)

حرر بـ ..... في .....

صاحب العرض

(الإمضاء و الختم)

**ملحق عدد (7)**  
**استشارة عدد 2017/31**  
**جدول الأسعار**

الخصّة	الموضوع	الكميّة	الثمن الفردي TTC	الثمن الفردي TTC (بلسان القلم)	الثمن الجملي TTC
02	آلات نسخ من الحجم المتوسّط Numérique avec imprimante et ( $\geq 20$ p/mn) scanner	08			
المبلغ الجملي للعرض					

حدد المبلغ الجملي للخصّة عدد 2 (بلسان القلم) بـ .....  
باعتبار جميع الاداءات. ....

## ملحق عدد (8)

استشارة عدد 2017/31

جدول التفصيل التقديري للأسعار

الموضوع	الكمية	التمن الفردي خال من الأداء (1)	قيمة الأداء (2)	التمن الفردي باحتساب جميع الأداءات (3=1+2)
آلات نسخ من الحجم المتوسط Numérique avec imprimante et scanner ( $\geq 20$ p/mn)	08			

صاحب العرض

(الإمضاء و الختم)



## ملحق عدد (9)

مثال التزام الأشخاص الكافلين بالتضامن

(المعوّض للضمان النهائي)

إني الممضي أسفله- نحن الممضين أسفله ( 1 ) .....  
عاملا بصفتي- بصفقتنا (2) .....  
أولا : أشهد- نشهد أن (3) .....  
تمت المصادقة عليه-عليها- من وزير المالية عملا بالفصل 105 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص الموالية وأن هذه الموافقة لم يقع سحبها وأن ( 3 )  
قد أودع - أودعت لدى أمين المال العام للبلاد  
التونسية حسب وصل عدد ..... بتاريخ ..... مبلغ الضمان القار وقدره خمسة آلاف دينار ( 5000 دينار) والمنصوص عليه بالفصل 113 من الأمر المشار إليه وأن هذا الضمان لم يقع إرجاعه.  
ثانيا: أصرّح- نصرّح، أنني أكفل- أننا نكفل- بصفة شخصية وبالتضامن (4) ..... و القاطن بـ (5)  
بعنوان مبلغ الضمان النهائي الذي التزم به بصفته صاحب الاستشارة  
عدد 2017/31 المبرمة مع (6) ..... بتاريخ ..... والمسجلة بالقبضة المالية (7)  
المتعلقة بـ (8) ..... حدد مبلغ الضمان النهائي بنسبة  
% من مبلغ الاستشارة وهو ما يوافق ..... دينار (بالأحرف)  
و ..... دينار (بالأرقام).

ثالثا : ألتزم- نلتزم وبالتضامن بدفع المبلغ المضمون فيه والمذكور أعلاه والذي قد يكون صاحب الاستشارة مدينا به بعنوان الاستشارة المشار إليها أعلاه وذلك عند أول طلب كتابي يتقدم به المشتري العمومي دون أن يكون لي (لنا) إمكانية إثارة أي دفع مهما كان سببه ودون تنبيه أو القيام بأي إجراء إداري أو قضائي مسبق.

رابعا : عملا بأحكام الفصل 108 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المشار إليه أعلاه، يصبح حد للالتزام الكفيل بالتضامن لاغيا شرط وفاء صاحب الاستشارة بجميع التزاماته وذلك بانقضاء أربعة أشهر ابتداء من تاريخ قبول الطلبات حسب مقتضيات الاستشارة.

وإذا تم إعلام صاحب الاستشارة من قبل المشتري العمومي ، قبل انقضاء الآج ال المذكورة أعلاه بمقتضى رسالة معللة ومضمونة الوصول أو بأية وسيلة تعطي تاريخا ثابتا لهذا الإعلام بأنه لم يف بجميع التزاماته ، لا يرجع الضمان النهائي أو يتم الاعتراض على انقضاء التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه، وفي هذه الحالة ، لا يرجع الضمان النهائي أو لا يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه لاغيا إلا برسالة رفع اليد يسلمها المشتري العمومي.

في جميع الحالات يجب على المشتري إعلام الكفيل بالتضامن لصاحب الصفقة إما كتابيا أو عبر وسيلة لا مادية أو أية وسيلة

إلكترونية.

حرر بـ..... في .....

- (1) الاسم واللقب للممضي أو الممضين
- (2) الاسم الاجتماعي وعنوان المؤسسة الضامنة
- (3) الاسم الاجتماعي للمؤسسة الضامنة
- (4) اسم صاحب الاستشارة
- (5) عنوان صاحب الاستشارة
- (6) المشتري العمومي
- (7) ذكر مراجع التسجيل لدى القبضة المالية
- (8) موضوع الاستشارة